[409] يقول ما يوافق طبع أحدهما ويخالف طبع الآخر. (ورجل قال بالحق فيما له وعليه) هذا هو المراد في هذا الباب لأنه الإنصاف والعدل في القول رهو أن يرضى لغيره ما يرضى لنفسه يكره له ما يكره لنفسه. * الأصل 6 - عنه، عن أبيه، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن زرارة، عن الحسن البزاز، عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال في حديث له: ألا اخبركم بأشد ما فرض ا على خلقه، فذكر ثلاثة أشياء أولها إنصاف الناس من نفسك. * الشرح قوله (فذكر ثلاثة أشياء أولها انصاف الناس من نفسك) هذا أشد لأنه أشق على النفس ولعل الآخرين المواساة وذكر ا في كل حال كما يظهر من الأخبار الآتية أو عدم الميل وعدم الحيف بقرينة السابق. * الأصل 7 - علي بن إبراهيم، عن أبيه عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: قال رسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم): سيد الأعمال إنصاف الناس من نفسك، ومؤاساة الأخ في ا، وذكر ا عز وجل على كل حال. * الأصل 8 - علي، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن زرارة، عن الحسن البزاز قال: قال لي أبو عبد ا (عليه السلام): ألا اخبرك بأشد ما فرض ا على خلقه قلت: بلي قال: إنصاف الناس من نفسك، ومؤاساتك أخاك، وذكر ا في كل موطن، أما إني لا أقول: سبحان ا والحمد ولا إله إلا ا أكبر. وإن كان هذا من ذاك ولكن ذكر ا جل وعزفي كل موطن، إذا هجمت علي طاعة أو على معصية. * الشرح قوله (إذا هجمت على طاعة أو على معصية) أي دخلت فيهما ووردت عليهما مع القدرة على امضاء هو النفس كما يشعر لفظ الهجوم. * الأصل 9 - ابن محبوب، عن أبي اسامة قال: قال أبو عبد ا (عليه السلام): ما ابتلي المؤمن بشئ أشد عليه من خصال ثلاث يحرمها، قيل: وما هن ؟ قال: المؤاساة في ذات يده، والإنصاف من نفسه، وذكر ا كثيرا،